

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

استشارة عدد 2024/01

إعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة

(2023-2022)

المفردات المرجعية



تقديم: الإطار والسّياق

تعتبر الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أول آلية وقائية وطنية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وقد تم تأسيسها بمقتضى القانون الأساسي عدد 43 لسنة 2013 المؤرخ في 21 أكتوبر 2013 والمتعلق بالهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب، وذلك تبعا لمصادقة الجمهورية التونسية على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة سنة 2011. وهي هيئة حقوقية عمومية مستقلة ترصد أوضاع الاحتجاز ونوعية معاملة المحتجزين في الأماكن السالبة للحرية.

وتنظر الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب بكثير من الانشغال إلى وضع الأماكن السالبة للحرية في تونس، باعتبار أنّ معظمها لا يستجيب للمعايير الدولية ذات العلاقة بظروف الاحتجاز من ناحية الحيز المكاني المخصص لكل محتجز، والنظافة، ونوعية الأكل، والرعاية الصحية الأساسية، ونوعية الحياة الجماعية في الأماكن المغلقة. كما أنّ معاملة المحتجزين ما تزال تنطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان.

وباعتبار ولايتها الرقابية العامة على الأماكن السالبة للحرية، وبالنظر إلى اختصاصها الأصلي في العمل على الوقاية من التعذيب في كلّ أماكن الاحتجاز، تعتبر الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب جهة مرجعية في مجال تقديم التوصيات المتصلة بالجانبين التشريعي والإجرائي، ولا سيما من جهة دعم الإطار المعياري والمؤسسي للوقاية من التعذيب ومنع الإفلات من العقاب.

وتعمل الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب بصفتها هيئة رقابية مستقلة دائمة في إطار الاستمرارية المؤسسية ولا سيما بعد التجديد النصفى لأعضائها في أواخر شهر مارس 2022. وهي فاعل رئيسي في منظومة الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها باعتبارها صاحبة الولاية الأولى على الحقوق المتعلقة بالوقاية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وفي هذا السّياق، تعمل الهيئة على التعريف بمهامّها التي حدّدها القانون الأساسي الذي أنشأها. كما تعمل أيضا على توعية الجمهور بمخاطر التعذيب وعلى نشر ثقافة حقوق الإنسان.

وعملا بقرار مجلسها عدد 40 لسنة 2022 المؤرخ في 25 أوت 2022 والمتعلق بتكليف خبير مختص في كتابة التقارير بإعداد التقرير السنوي للهيئة اعتبارا من سنة 2023 (تقرير النشاط لسنة 2022 وما يليها)، تنشر الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب هذه الاستشارة من أجل طلب عروض الخبراء المختصين لإنجاز تقرير نشاطها الثالث الذي يغطي سنتي 2022 و2023. ويمكن للخبراء المعيّنين المشاركة بصفة فردية (كأشخاص ذاتيين) أو عبر مكتب خبرة (كأشخاص معنويين) طبقا للمعايير والشروط المبينة بنص هذه الاستشارة.

الأهداف

أ- الهدف العام: إعداد تقرير نشاط شامل يغطي سنتي 2022 و2023.

ب- الأهداف الخصوصية :

- إبراز أنشطة الهيئة ومنجزاتها التي تترجم ولايتها ومهامها في جميع ملامحها.
- عرض حصيلة المكاسب والنواقص ذات العلاقة بأوضاع الاحتجاز في الأماكن السالبة للحرية.
- قياس مؤشرات حركية الحياة في الأماكن السالبة للحرية اعتمادا على تقارير رصد ظروف الاحتجاز فيها ونوعية المعاملة داخلها.
- توثيق الممارسات الفضلى (إن وجدت) والإخلالات (كلما وجدت).
- تحليل الظواهر والمسائل ذات الطابع الموضوعاتي.
- تقديم التوصيات والمقترحات المناسبة والوجيهة.

النتائج المنتظرة

إعداد تقرير نشاط يغطي سنتي 2022 و2023 ويكمل التقريرين السابقين الذين غطيا ست سنوات من وجود الهيئة ونشاطها. ويتضمن التقرير قراءة تحليلية نقدية موضوعية تعتمد المؤشرات الكمية والنوعية التي تعكس حقيقة وضع الأماكن السالبة للحرية في تونس وما قامت به الهيئة لرصد ظروف الاحتجاز ونوعية المعاملة في تلك الأماكن. كما يتضمن تقييما لواقع أماكن الاحتجاز في ضوء المعايير الدولية والوطنية لحقوق الإنسان عموما وللوقاية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على وجه الخصوص.

مهام الخبير: يجب على الخبير العمل بالتنسيق الكلي مع الهيئة خلال قيامه بالمهام التالية:

- الاطلاع على مختلف الوثائق والمراجع ذات العلاقة بالمهمة.
- إجراء التحاليل اللازمة للوقوف على نقاط القوة ونقاط الضعف.
- تقديم المقترحات والتوصيات اللازمة.
- تقديم تقرير أولي إلى رئاسة الهيئة لمناقشته مع اللجنة المكلفة بإعداد التقارير وإقرار المضي في إتمامه.
- صياغة التقرير النهائي تمهيدا لعرضه على أنظار مجلس الهيئة للمصادقة عليه.
- إعداد ملخص تنفيذي للتقرير النهائي بالعربية والفرنسية والانجليزية.
- إعداد وتنشيط ورشة تفاعلية لتقديم التقرير للشركاء ولعموم الفاعلين المعنيين.



المنهجية: يلتزم الخبير بتقديم وثيقة المنهجية التي سيعتمدها في إعداد التقرير مصحوبة برزنامة عمل مفصلة قبل الشروع في إنجاز التقرير. كما يلتزم بالاطلاع على مدونة السلوك الخاصة بالهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب وتوقيعها قبل أن يباشر مهمته بالهيئة.

المخرجات المنتظرة

- وثيقة المنهجية النهائية مصحوبة برزنامة عمل مفصلة.
- تقرير أولي على محمل إلكتروني.
- تقرير نهائي (ورقي وإلكتروني) باللغة العربية.
- تلخيص للتقرير بالعربية والفرنسية والانجليزية.
- عرض power point حول التقرير على محمل إلكتروني في نسختين عربية وفرنسية.
- مدة الإنجاز: حدّدت مدة إنجاز التقرير بثلاثة أشهر (90 يوما) بما في ذلك المصادقة على المخرجات.

المؤهلات المطلوبة

- يشترط أن يتوفّر المترشحون لإعداد التقرير على المؤهلات العلمية والعملية التالية:
- شهادة جامعية (دكتورا أو ماجستير أو أستاذية أو إجازة) في أحد الاختصاصات المرتبطة بولاية الهيئة.
- خبرة تساوي أو تفوق 03 سنوات في مجال تحليل المعطيات.
- خبرة لا تقل عن 10 سنوات في مجال كتابة التقارير بمختلف أنواعها ولا سيما تقارير النشاط.
- خبرة مؤكدة (مثبتة) في فنيات الاتصال وإدارة الحوار.
- معرفة قانونية جيّدة بالآليات الوطنية والدولية للوقاية من التعذيب ومنعه وبالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

الإشراف والمتابعة والمصادقة

يتمّ إنجاز التقرير تحت إشراف رئاسة الهيئة. وتتولى لجنة التشريع وإعداد التقارير عملية التنسيق والمتابعة. ويتولى مجلس الهيئة المصادقة على التقرير في نسخته النهائية.

إمضاء العارض وختمه



الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

استشارة عدد 2024/01

كرّاس الشروط الخاصّة
بإعداد تقرير النشاط الثالث
للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب



الفصل الأول: موضوع الاستشارة

تعتزم الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب فتح استشارة للتعاقد مع خبير قصد إنجاز تقرير نشاطها الثالث طبقا لمقتضيات المفردات المرجعية وكرّاس الشروط الخاصة بها.

الفصل الثاني: شروط المشاركة

لا تجوز المشاركة في الاستشارة إلا للخبراء الذين تتوفر فيهم المؤهلات العلمية والعملية المطلوبة والشروط القانونية اللازمة للتعاقد، على ألا يكونوا في أي حالة من حالات المنع القانونية. ولا يمكن التعاقد مع الخبراء الذين كانوا أعضاء في الهيئة أو أعوانا متعاقدين معها ولم تمض عن انقطاعهم عن العمل بها مدة ثلاث سنوات على الأقل.

الفصل الثالث: كيفية إرسال العروض والوثائق المكوّنة لها

يتم إرسال العروض خلال التوقيت الإداري عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو تسليمها مباشرة إلى مكتب الضبط بالهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب على العنوان التالي:

الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

نهج بحيرة مازوري، البحيرة 1 – 1001 تونس.

حدّد آخر أجل لقبول العروض بيوم **05 أبريل 2024** خلال التوقيت الإداري (من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الخامسة مساء). ويعتبر كل عرض يصل إلى مكتب الضبط بعد هذا الأجل لاغيا ولا يؤخذ بعين الاعتبار.

يجب تضمين العرض الفني والمالي في ظرف خارجي تكتب عليه عبارة "لا يفتح - استشارة عدد

2024/01"

- العرض الفني:

أولاً: المفردات المرجعية وكرّاس الشروط ممضاة، ومختومة (بالنسبة إلى مكاتب الخبرة).

ثانياً: وثيقة منهجية مفصلة توضح المقاربة المقترحة ومجال تدخل الخبير، مشفوعة برزنامة إنجاز التقرير (ملحق عدد2).

ثالثاً: سيرة ذاتية للخبير (ملحق عدد3)، ونسخ من الشهادات العلمية مطابقة للأصل، ومؤيّدات المراجع المهنية.

رابعاً: تصريح على الشرف بأنّ الخبير لم يكن عضواً بالهيئة أو عوناً متعاقداً معها منذ ما لا يقل عن ثلاث سنوات (ملحق عدد1).

- العرض المالي:

أولاً: أجره الخبير/اليوم. وتكون الأسعار بالدينار التونسي باعتبار جميع الأداءات (ملحق عدد4).
ثانياً: التعهد المالي (soumission) ممضى ومؤرخاً ويحمل ختم العارض (إذا كان بيت خبرة) بعد تعميده بدقة (ملحق عدد5).

ملاحظة هامة: لا يمكن سحب العروض بعد وصولها إلى الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب.

الفصل الرابع: تحديد الأسعار

يجب أن تكون الأسعار نهائية وغير قابلة للمراجعة. وترجّح الأسعار المكتوبة بلسان القلم على الأسعار المكتوبة بالأرقام، والأثمان الفردية على الأثمان الجمالية. ويتم إصلاح جميع الأخطاء وعند الاقتضاء تصحيح مبلغ العرض دون أن يكون للعارض أي حق في الاعتراض.

الفصل الخامس: خلاص الخبير

يتم خلاص الخبير بعد إنجاز المهمة ومصادقة مجلس الهيئة على التقرير النهائي واستلام جميع المخرجات.

الفصل السادس: تقييم العروض وفرزها

أ- تقييم العروض الفنية:

العدد الأقصى	1000 نقطة
ملح الخبير واختصاصه	400 نقطة
المؤهلات العلمية	الشهادات الجامعية: 50 نقطة
	الأستاذية أو الإجازة: 30 نقطة
	الماجستير: 40 نقطة
	الدكتوراه: 50 نقطة
الخبرة: 350 نقطة	
الخبرة	الخبرة في مجال تحليل المعطيات: 100 نقطة
	من 3 إلى 7 سنوات: 50 نقطة
	من 8 إلى 10 سنوات: 80 نقطة
	أكثر من 10 سنوات: 100 نقطة
	الخبرة في مجال كتابة التقارير: 200 نقطة
	10 سنوات: 100 نقطة
	أكثر من 10 سنوات: 150 نقطة
	نقاط إضافية تسند تقديرنا بالنظر إلى عدد التقارير المنجزة: 50 نقطة
	الخبرة في مجال الاتصال: 50 نقطة
	أقل من 5 سنوات: 30 نقطة
	من 5 سنوات إلى 7 سنوات: 40 نقطة
	أكثر من 7 سنوات: 50 نقطة
المنهجية	600 نقطة
	فهم الموضوع: 100 نقطة



وضوح المنهجية: 500 نقطة	
100 نقطة	البرنامج المقترحة
100 نقطة	مراحل الإنجاز مبينة بكل وضوح
100 نقطة	الأنشطة الخاصة بكل مرحلة من مراحل إنجاز التقرير مفصلة بدقة
100 نقطة	التسلسل المنطقي والواضح لمختلف المراحل
100 نقطة	نتائج كل مرحلة مبينة بكل وضوح

يقصى كل عارض تحصل على عدد في أقل من العدد الفتي الأدنى المطلوب والمحدد بـ 700 نقطة أي ما يمثل 70% من عدد النقاط الجمليّة للعرض الفني المقترح (1000 نقطة).

ب - ترتيب العروض الماليّة:

يتم ترتيب العروض الماليّة للعارضين تنازليًا بالنسبة إلى المتحصلين على 700 نقطة فما فوق ويقع وجوب اختيار العرض المالي الأدنى.

الفصل السابع: مدّة الإنجاز

يلتزم العارض بإنجاز الاستشارة في أجل لا يتعدّى ثلاثة أشهر (90 يوما) بداية من تاريخ اليوم الموالي لاستلام إذن التزوّد. ولا تحتسب في أجرة الخبير إلا أيام العمل الفعلية.

الفصل الثامن: المخرجات

- وثيقة المنهجية النهائية مصحوبة ببرنامج عمل مفصلة.
- تقرير أولي باللغة العربية (على محمل إلكتروني).
- تقرير نهائي ورقي وعلى محمل إلكتروني باللغة العربية.
- تلخيص للتقرير بالعربية والفرنسية والانجليزية.
- عرض power point حول التقرير على محمل إلكتروني في نسختين عربية وفرنسية.

..... في

اطلعت عليه ووافقت



ملحق عدد 1

كراس الشروط الخاصة

بإعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

تصريح على الشرف بعدم الانتماء للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

- إنني الممضي أسفله
- الصّفة
- الممثل القانوني لـ
- مقرّه (العنوان الكامل)
- رقم الهاتف
- رقم الفاكس
- المسجل بالسجل التجاري/السجل الوطني للمؤسسات بـ تحت عدد

المسقى "العارض"، أصرّح على الشرف بأنني لم أكن عضوا بالهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب أو عوناً متعاقدًا معها منذ أقل من ثلاث (3) سنوات.

حرّر بـ في

إمضاء العارض وختمه

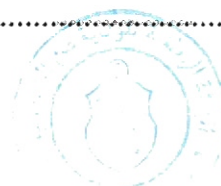


ملحق عدد 2
كرّاس الشروط الخاصّة
بإعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

وثيقة منهجية إعداد التقرير

١. المقاربة المقترحة:

(The page contains horizontal dotted lines for writing.)



II. رزنامة إنجاز التقرير:

[illegible]

حرر بـ..... في.....

إمضاء العارض وختمه

ملحق عدد 3
كراس الشروط الخاصة
بإعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

السيرة الذاتية للخير

الاسم:	اللقب:
تاريخ الولادة:	الجنسية:

الشهادات العلمية:

المؤسسة الجامعية	
التاريخ: من (الشهر والسنة) إلى (الشهر والسنة)	
الشهادات المتحصل عليها	

المراجع المهنية:

التاريخ	
المؤسسة	
المهام	

التاريخ	
المؤسسة	
المهام	

حرر بـ..... في.....

إمضاء العارض وختمه



ملحق عدد 4

كراس الشروط الخاصة بإعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب

العرض المالي (أتعاب الخبير)

الاسم:	المقاب:
تاريخ الولادة:	الجنسية:

المرحل	المدة (عدد الأيام)	السعر الفردي بدون احتساب الأداءات	السعر الجملي بدون احتساب الأداءات	الأداء على القيمة المضافة	الخصم من المورد	السعر الجملي مع احتساب الأداءات

المبلغ الجملي المقترح باعتبار جميع الأداءات (بلسان القلم).....

حرر ب.....في.....
إمضاء المعارض وختمه



ملحق عدد 5
كراس الشروط الخاصة
بإعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب
التعهد المالي

إني الممضي أسفله :
المرسم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (أو بالصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية) تحت رقم:
المسجل بالسجل الوطني للمؤسسات بـ في/...../..... تحت رقم
وصاحب المعرف الجبائي عدد:
القاطن بـ
الهاتف الفاكس البريد الإلكتروني.....
بعد اطلاعي على ملف الاستشارة عدد 2024/01 المتعلقة بإعداد تقرير النشاط الثالث للهيئة الوطنية للوقاية من
التعذيب، أتعهد بتنفيذ بنود كراس الشروط. كما أتعهد بإنجاز موضوع الاستشارة طبقا للمفردات المرجعية الخاصة
بها. وقد حدد المبلغ الجملي المقترح دون اعتبار الأداءات بما قيمته (بلسان القلم)
القيمة الجمليّة للأداءات
المبلغ الجملي باعتبار الأداءات

تونس، في،
تونس،

العارض

(الاسم واللقب، الصفة، التاريخ والختم)

